

لما في حرف التثنية لا اي والعمل فيه كما حالها فيه كقولهم لقال لا تاتى
 من المتكلم محله اذ لم يكن هنا العمل غير الابداع كما يريد له فقليل من ذلك يقولون
 لان العامل فيها هو العامل في صاحبها والابتداء ضعيف لا يعمل عليه اهل ولا يوتى
 بحيث اعلم حال كمال العمل صاحبها كجواز عند بعض المحققين او يقال كقول
 حرف التثنية في المعنى له صاحب كمال وان اهل عنه من معنى الفعل اذ
 هو معنى التثنية يرد ان اي ملبوسك وثناه باعتبار لفظ التجميل
 والتعظيم الخبر عنه هي مبالغة ولوحات معناها اولها واستعار لفظ
 الملبوس الوصف معروف للظهور في كل منزهة المفعول حال اما من الاصول
 المترددة فان تكرر الاصول صاحبها واحد كما كان في بديك او المتدخلة
 بان يكون صاحب الحال المتحرف الاسم الذي تشتغل عليه كمال السابعة مثل ان
 يجعل يرد اللفظ ويجعل وتفظيم حاله من غير ما كذا في المطول كمال الاستعداد
 بالبيت على المقصد اخباره على الاستعمال الا انه في المطول ليس الميت نصا
 في المقصد لتمام الاستعمال الثاني وايضا يجوز ان يكون يرد اللفظ على لسان
 ويكون تجميل بدلا من يردك واذا سلم تجميل الرطل وتفظيم فقد سلم
 الرطل في الاطول ولولم يتقدمها قوله سالما لم يحسن في فترت الاول
 في الجملة تناسبها قبلها اعني كمال المفردة من ع ق
 الثلاثة مقولة بالتسكين قال الفريز قدم اليجاز
 تيسرها على انه بناسبه التقديم في الكلام وادفعه بالاطناب كونه مقابلا له
 قال السكاكي في الاعتناء عن ترك تعريف اليجاز والاطناب من
 هذه الثلاثة تعريفه بين القدر كل منهما بحيث لا يزيد ولا ينقص اذ ع ق
 اما اليجاز والاطناب لم يذكران المسافرة من الامور النسبية والاخر
 انها نسبية اذ لا تعرف بالنسبة الى غير الاطناب واليجاز اذ ع ق وقال الفريز
 لم يتفرض للمساواة مع انها نسبية اليجاز لانه لا فضيلة لكلام الاوساط فما
 يصدر عن البلبيغ مساويا له لا يكون فيه كلفة يتدبرها كذا في شرح
 الشريف للفتاح وفيه بحث لان عدم الاعتناء انما يكون اذا كانت قصيد
 البلبيغ الخبر يد عن التثنية وليس يستعمل كجواز ان يكون في المقام مقضية
 وخصوصيات لا يلعبها غير البلبيغ واما البلبيغ في حقها ان يرد عنها ويشير
 اليها

في الجملة تناسبها قبلها اعني كمال المفردة من ع ق

اليها مع كون لفظها مستطابقين ويؤديه ما اشار اليه من جواز كون الموض
 بالنسبة الى مقعبي المقام مساويا لهما رفا الا وساطة مع رهاه اللهم الا ان
 يقال مراده انه ليس بليغ من حيث انه مساويا لهما رفاه ان قلت كذا في اليجاز
 والاطناب اذ ليس بلاغة الموجز مثلا من حيث انه اقل من مقارفة الاوساط
 بل من حيث استثنائه على خواص قلت كونه اقل من مقارفة بل شعره يوجد
 خواص بخلاف المساواة له فلو عينا نسبيين علة لقره الا في لا يتغير
 لا قدمت عليه اي والمنسوب اليه مختلف العذر لا بد من هذا حتى ينتج
 عدم امكان التعيين من ع ق والمنسوب اليه هو كل منهما بالنظر الى الآخر
 فكل منهما منسوب ومنسوب اليه تأمل بالقياس اي بالنسبة اليه
 كلام ان يوصيه يشير الى انه لا يقدح في كون الكلام موجزا كونه زائدا
 على كلام آخر وكذا الكلام في كونه انحصار وقد يجعلان من قبيل التثنية
 من الصيغ والعدل لعل من كذا اه فري لا يتيسر الكلام فيها اذ تفرقت
 الا بتترك التحقيق لم يقتصر على قوله الا بالمعنى المعروف لعدم
 التيسر فيه بترك التحقيق فقد يكون الامر المعروف على وفقه اه سم
 والتعيين اي تعيين القدر المحصور لكل منهما في التعريف وهذا تفسر
 من الظن للتحقيق الواقع في كلام السكاكي غير ما فهمه المص وورد عليه النظر
 الا اني كما سبق لك ان نظره مبني على تفسيره بتحقيق معناها وقد عينا
 اي لا يمكن اشارته الى ان المبدأ بعدم التيسر عدم الامكان الا انه يمكن
 بعرضه على هذا القدر من الكلام ايجاز فله هو اطلاق لفظ اليجاز
 على نفس الالفاظ وهو يوافق ما سياتي في قوله قريبا فالاجاز اذا المعنى
 باقله فان كانه بطلت عليها كما في لفظ الخبر والاشارة لا من وافي وان
 كان لا يطلق الا على احدتها فقط فيولد الموصفين لرجح الى الآخر
 اه سي ان رب التثنية وقرر بعض المحققين انها للتثنية والبيت
 على امر عريف لانه لا بد من تعيين منسوب اليه لتتمايز الاقسام
 وتنضبط وكلام الاوساط اولى بذلك على امر عريف اي متعارف
 بين اهل العرف في ادا المقاصد من غير رعاية بلاغة ومزية اه اطول
 وكتب ايضا قوله على امر عريف وهو متعارف الاوساط اي يكتفى المنسوب

اعلم فحين ان
 في الصيغ يرد وكذا
 تعال في قوله والعمل
 اعلم من كذا في المعنى
 فمخارج في كذا
 حذارة في كذا
 هذا ان اقل
 على غير ما به
 ه